

## وسائل الشيعة

[ 215 ] (21394) 3 - وعنه عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عمر  
الاعجمي (1)، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - أنه قال: لا دين لمن لا تقية له،  
والتقية في كل شيء إلا في النبيذ والمسح على الخفين. ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه،  
عن ابن أبي عمير (2). ورواه الصدوق في (الخصال) عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن سهل بن  
زياد، عن اللؤلؤي، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن جندب، عن أبي عمر الاعجمي مثله وزاد:  
إن تسعة أعشار الدين في التقية (3). (21395) 4 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد  
بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام):  
التقية من دين الله قلت: من دين الله؟ قال: أي والله من دين الله، ولقد قال يوسف: (أيتها  
الغير إنكم لسارقون) (1) والله ما كانوا سرقوا شيئاً، ولقد قال إبراهيم: (إنى سقيم) (2)  
والله ما كان سقيماً. ورواه البرقي في (المحاسن) مثله (3). (21396) 5 - وعن علي، عن أبيه،  
عن حماد، عن حريز، عن زرارة \_\_\_\_\_ (3) الكافي 2:  
172 / 2، وأورد صدره في الحديث 2 من الباب 24 من هذه الأبواب. (1) في نسخة: ابن عمر  
الاعجمي (هامش المخطوط). (2) المحاسن: 259 / 309. (3) الخصال: 22 / 79. (4) الكافي 2:  
172 / 3. (1) يوسف 12: 70. (2) الصافات 37: 89. (3) المحاسن: 258 / 303. (5) الكافي 3:  
32 / 2، وأورده في الحديث 1 من الباب 38 من أبواب الوضوء، وفي الحديث 1 من (\*)